الحقيقي قال الله تعالى لله ما في السموات وما في الارض فمن كان مشهده الظاهر
لم يأذن له الشرع في ان يسلم ما بيده لغيره فانه ملكه وله المدافعة عنه ومن كان
مشاهد الحقيقة الاشياء وان الامر كله لله تعالى لا له ولا لغيره لم يمنع احدا من
اخذ ما بيده لكن صاحب هذا المشهد عند المحققين صاحب حال واما صاحب
المقام فهو واقف مع الشريعة المطهرة وان كان صاحب الحال ايضا مستند الشريعة
في عدم المنع الشرع لكن الوقوف مع ظاهر الشرع صفة المحققين من اهل الطريق
ثم اعلم ان العارف بالله ميت بين يدي غاسل لا حركة له الا بربه واقف في مقام
التسليم له تعالى وعدم الاعتراض عليه في امر ما وكيف ينكر فعلا من الافعال وهو
لا يرى غيره تعالى فاعلا ولهذا كان العارف بهذا المقام اذا اعطي من الوجود
ما عسى ان يعطى ثم سلب منه جميع ما اعطي لا يتغير له من ذلك شعرة اذ الذي
اعطى هو الذي اخذ والوكيل اذا اخذ صاحب المال منه ماله لا يقول له لاي شيء
اخذته اذ هو ما اخذ الا ما هو له ولو لاه في ذلك لعدمه العقلاء ذلك الملام
جنونا حتى ولو سلبوا مقاما ما كانوا فيه لا يتضجرون من نقلهم عنه الى ما هو
دونه لان نزلة فانه اذا كان عنها ربما يعود الى المقام الذي اخذ منه لانه
قد اخذ بالجلال ولهذا قال بعضهم هفوت هفوة فطردت وكان لي مع
الله تعالى حال فلم اجده بعد الى الآن واما اذا كان السلب لا عن نزلة فان ذلك
اما للاختيار او لترقي السلوب الى ما هو اعلا مما سلب عنه او ليس يخفى على
المسلوب في وقت سلبه فاذا سلم وقد تكون الزلة موجبة لترقي مرتبة
صاحبها فاذا اذنب ربما حصل له ندم وذل وانكسار فيكون ذله وانكساره
وندمه موجبة له الترقي عما هو فيه الى ما هو اعلا منه بل لو استقام في مقام
الانكسار والذل لكان اعظم مما كان فيه لان مقام الانكسار والذل اعظم مقامات
العبودية ولكن ذا نادر فلا يقاس عليه ولا يغتر به ذو حجى وعليه قول القائل
وربما صحت الاجسام بالعلل وكذلك اذا سلبوا حالا او علما فهم مع ربهم على
بساط التسليم والانقياد لا يعترضونه في امر من اموره ولا فعل من افعاله
ولا حكم من احكامه والسلام ومنها ايضا عند قوله فيها وما يجب عليهم
القيام

القيام بشروط الطريق الثمانية فما ما كليا وهي الصمت والجوع والسهر
والاعتزال ودوام الطهارة ظاهرا وباطنا ومداومة الذكر ونفي الخواطر عن
القلب وربط قلب المريد بالاستاذ قال الشيخ ايده الله لان المشروط لا يتم بدون
شرطه وفي تسميتها شروطا اشارة الى انها كالفروض التي للصلاة فكما ان الصلاة
لا تتم بغير الطهارة فكذلك سلوك الطريق لا يمكن بدون هذه الشروط الثمانية
حتى انهم قالوا لو ذل المريد في طلب خلق من اخلاق الطريق روحه لم يكن
اسرف في ذلك وقلت فذل الروح في طلب المعالي يسير للذي يرجو الغوالي
ومن يرجو الوصال بغير ذل فذلك سالك طرق المحال فمن اخل بشرط من
الشروط المعلومة المأمور بها والمندوب اليها وفاته ما حصله الرجال من اهل
الطريق فلا يلومن الا نفسه لانه هو الجاني القاصر في طلب ما ارشدوه
اليه وعرفوه به ومن لم يكن في التخلق مجتهدا فسلوكه في الطريق شذاذا ان
السلوك لا يكون الا بالتخلق في الصفات المرضية والتحلي بالكمالات السنية
ومن لم يكن كذلك فليس بسالك فان من لم يتأدب بآداب اهل الحضرة الالهية
فكيف يرجو الوصول الى المراتب العلية فان رمت الفوز بالكمال فعليك
بصفات الرجال والسلام ثم قال ايده الله تعالى في حاشيته اخرى عند
قوله الخامس دوام الطهارة فانه ذكر قبله اربعة شروط وهي الجوع والصمت
والسهر والاعتزال فقال وهذه الشروط الاربعة المتقدمة هي التي يصير
بها الابدال ابدالا كما ذكر ذلك سيدي محيي الدين قدس الله سره واهل الطريق
قد زادوا اربعة اخرى وهي المذكورة هنا اشارة الى ان طريقهم تحتوي على
طريق الابدال ويزيد عليهم فمن صدق في سلوكه من اهل الطريق والتزم ما
اشترطوه عليه وقام بذلك قياما كليا لا بد وان يصير من الابدال والبدل
عندهم هو من تبدلت اوصافه الذميمة بالحميدة وهذا المريد اذا تخلق
بهذه الاوصاف الاربعة وما تتجدد يكون قد نال هذه الصفة البدلية
فاذا استقام على هذه الشروط لا بد ان يمر في طريقه على حقيقة مقام
البدلية فان كان مراد الله وقف عندها وصار من اهلها والا بان كان

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)